



تصريح بيئي للإنشاء

| | |
|--------------|------------|
| ١١٥١ | رقم الصادر |
| ١٩٤٤ /١١ /٢٤ | تاريخه |

| | |
|-----------|---------------|
| - | فاكس |
| ١١٤٦ | الرمز البريدي |
| ٥١٤٢١/٥/٢ | تاريخه |

مشروعربط السعودية والمصري - خط هوائي بطول ٢٢٠ كم بمنطقة تبوك
 رقم الطلب ١٤٤٣/١٣٠٣٠
 رقم الهاتف ٠١١٨٠٧٩٣٩٥
 صندوق البريد ٢٢٩٥٥
 المدينة جدة N ٣٦٣٠٦٨٦٩ E
 مصدرة جدة ٤٠٣١٣٠٩٧١
 خط هوائي (HVDC) مزدوج القطبية جهد ±٥٠٠ ك.ف بطول ٢٢٠ كيلومتر

| |
|-------------------------|
| اسم المنشأة |
| ثانية فئة |
| منطقة تبوك - نيوم |
| ٢٢٠٦٤٢٧٥٤ رقم المنشأة |
| ٢٨٣٣٣٨ الاحداثيات |
| ٤٠٣١٣٠٩٧١ السجل التجاري |
| النشاط |

يوافق المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي على النشاط الموضح أعلاه من الناحية البيئية مع مراعاة اللوائح والأنظمة الصادرة من الجهات الأخرى ذات العلاقة
 والالتزام بنظام البيئة ولوائحه التنفيذية والاشتراطات المرفقة مع هذا التصريح وتنتهي صلاحته في ١٤٤٦/١١/١٧ هـ

مدير عام التراخيص والتصاريح

أنور بن مبخوت النهدي





الرقم:
التاريخ:
المرفقات:

اشتراطات تصريح بيئي للإنشاء

اسم المنشأة: مشروع الربط السعودي المصري - الجانب البري
النشاط: خط هوائي (HVDC) مزدوج القطبية جهد ± ٥٠٠ ك.ف بطول ٢٢٠ كيلومتر

- الالتزام بنظام البيئة و لوائح التنفيذية و ما يصدر عن المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي من معايير و اشتراطات و مقاييس.
- تلتزم المنشأة بإشعار المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي في حال وجود أي تعديلات أو إضافة أو توسيعة في مسار الخط الكهربائي خلال المراحل الإنسانية، و عدم الالتزام بذلك يلغى هذا التصريح البيئي.
- تلتزم المنشأة بضوابط و متطلبات اللائحة التنفيذية للتصریح البيئی للإنشاء و تشغیل الأنشطة و اللائحة التنفيذیة للتفتيش و التدقیق البيئی عند طلب تجديد التصريح البيئی.
- تلتزم الجهة المنفذة للمشروع بتزويد هذا المركز بتقارير المراقبة البيئية الدورية كل كل ٣ أشهر خلال المراحل الإنسانية للمشروع و رصد أي تأثيرات خلال تلك الفترة.
- تلتزم الجهة المنفذة للمشروع بإعداد التقارير الدورية الذاتية كل ٦ أشهر و تقديمها لمختصي المركز أثناء الزيارات الرقابية و تضمينها ضمن دراسة التدقیق البيئی لتجدد التصريح البيئی.
- تلتزم المنشأة بتقديم دراسة التدقیق البيئی عن طريق مقدم خدمة مرخص و تتضمن التقارير الدورية الذاتية.
- اتخاذ كافة التدابير و الاحتياطات و الإجراءات الازمة لحماية الأوساط البيئية و المستقبلات الحساسة من الآثار البيئية المتوقعة من الأعمال الإنسانية للمشروع.
- الالتزام بضوابط الحد من انبعاثات المواد القابلة للتطاير (الغبار و العوالق الهوائية) الناتجة عن أعمال الحفر أو البناء أو الهدم أو نقل ما ينتج عنها من مخلفات أو نقل أو تحويل أو إفراغ أية مواد أو أتربة، و اتخاذ الاحتياطات الازمة أثناء هذه الأعمال بالإضافة إلى الاحتياطات الازمة للتخزين أو النقل الآمن لها لمنع تطايرها، وفقاً للائحة التنفيذية لجودة الهواء.
- الالتزام بأحكام اللائحة التنفيذية لمنع و معالجة التربة و اتخاذ التدابير المناسبة وفقاً للمادة (٦) من اللائحة.
- التخلص من المخلفات و النفايات السائلة و الصلبة العامة و الخطرة بالطرق البيئية السليمة و عن طريق الجهات المرخص و المصرح لها بيئياً، مع الاحتفاظ بسجل خاص لكمياتها و الجهات المتعاقدين معها و تقديمها للمختصين في الزيارة التفتيشية، و تضمين ذلك ضمن التقارير الدورية الذاتية و تزويد المركز بها.
- استكمال و استيفاء جميع التصاريح و التراخيص من المراكز الوطنية لقطاع البيئة.
- استكمال و استيفاء جميع التصاريح و التراخيص من الجهات ذات العلاقة و الاختصاص بموقع ونطاق المشروع.

